اللجنة الاقتصادية ترفض إعفاء مربي الدواجن من ضريبة الدخل المقطوع

مطالب باجتماع إسعافي لوزراء الزراعة والاقتصاد والتموين والمركزي لإنقاذ قطاع الدواجن من الانهيار

عبد الهادي شباط

علمت «الوطن» أن اللجنة الاقتصادية في رئاسة مجلس الوزراء رفضت مقترحاً تم عرضه من وزارة الزراعة لتمديد إعفاء مربي الدواجن من ضريبة الدخل المقطوع، حيث انتهت مدة الإعفاء الأخير مع نهاية العام الماضي والذي كان يمثل الإعفاء الثالث لمربي الدواجن من هذه الضريبة.

وفي تصريح لـ«الوطن» اعتبر مربو الدواجن والمستشار في اتحاد غرف الزراعة عبد الرحمن قرنفلة أن هذا الإعفاء كان يمثل أحد أشكال الدعم الحكومي لمربي الدواجن وخاصة أن هذا القطاع مهدد بالانهيار ويتعرض للكثير من المشاكل والصعوبات، معتبراً أن إعفاء المربين من ضريبة الدخل المقطوع كان شكلاً بسيطاً من الدعم للمربين، ويخفف جزءاً من العبء الضريبي.

وبيّن أنه مفروض على مربي الدواجن ١٢ ضريبة ورسماً منها ضريبة خدمات ورسوم النظافة لمصلحة المجالس المحلية (البلديات) رغم أن المداجن خارج المدن ورغم أن البلدات لا تصل ولا تخدم هذه المداجن على الإطلاق.

وعن بقية الرسوم والضرائب أوضح أن منها ضريبة المسقفات ورسوماً سنوية لنقابة الأطباء البيطريين وضرائب لمصلحة لصاقة الأدوية البيطرية وضريبة لدائرة الرخص الصناعية عن (الجاروشة) التي تخدم المدجنة وأيضاً رسم لمصلحة صندوق التخفيف من آثار الجفاف والكوارث الطبيعية ورسوم التأمينات الاجتماعية والرسوم المتعلقة بالكهرباء إضافة للرسوم المتعلقة بالمخططات الخاصة بتنفيذ المداجن والتي كانت تصدرها مجاناً سابقاً دوائر الهندسة الريفية في مديريات الزراعة ثم تم نقلها لنقابة المهندسين وتم فرض رسوم على إنجاز وتصديق هذه المخططات.

واعتبر قرنفلة أن قطاع الدواجن يواجه أزمة وجملة من التحديات تحتاج للحل السريع قبل خسارة القطاع مقترحاً عقد اجتماع إسعافي وموسع يضم وزراء الزراعة والاقتصاد والتموين وحاكم مصرف سورية المركزي لمناقشة المشاكل التي يتعرض لها قطاع الدواجن وخاصة الارتفاعات غير المسبوقة في أسعار المادة العلفية.

وهو ما شاطره به عضو لجنة تربية الدواجن بغرفة زراعة دمشق حكمت حداد الذي أكد أن سعر طن العلف (الصويا والذرة الصفراء) في الدول المجاورة أقل من سوقنا المحلية بين ٥٠٠-٧٠٠ ألف ليرة للطن الواحد وهو ما يسهم في رفع تكاليف الإنتاج التي يقابلها انخفاض في القدرة الشرائية لدى المستهلك المحلي وبالتالي انخفاض الطلب وعزوف الكثير من المربين عن التربية لتلافي الخسارات المتوقعة.

وبيّن حداد أن قرابة ٨٠ بالمئة من المربين في القطاع الخاص باتوا خارج الإنتاج وتوقفوا عن العمل بينما أكد أن هناك حالة تفرد في السوق من بعض تجار الأعلاف واحتكار للمادة في المستودعات، معتبراً أن الارتفاعات الأخيرة في أسعار المادة العلفية غير مبررة وأن كل ما يتم تداوله حول تداعيات العملية العسكرية في أوكرانيا غير دقيق لأنه لم يتم تنفيذ إجازات استيراد جديدة وكل المادة العلفية لدى التجار قديمة وتعود لقبل هذه الأزمة.

١٢ ضريبة ورسماً مفروضة على مربي الدواجن

أيوب: أقساط السكن العمالي «تعجيز» في ظل الرواتب الحالية

الظواهرة لـ«الوطن»: التكلفة الحقيقية للمتر ٨٠٠ ألف ونتوقع ارتفاعها مع زيادة أسعار مواد البناء

عبير صيموعة

أكد المكتتبون على الشقق السكنية في مشروعي السكن العمالي والسكن الشبابي في السويداء لـ«الوطن» عجزهم التام عن تسديد المبالغ الجديدة التي ترتبت عليهم من الأقساط الشهرية بعد احتساب سعر المتر المربع بـ٤٨٠ ألف ليرة من قبل الجهات المعنية بتنفيذ كلا المشروعين بذريعة الارتفاعات المستمرة لأسعار مواد البناء والتي لا ذنب لهم بها، والتي تعود إلى التأخير الحاصل بإنجاز المشروع الذي تم الاكتتاب عليه فعلياً في عام ٢٠٠٧، علماً أن المباشرة بتنفيذ المشروع لم يبصر النور حتى عام ٢٠١٢.

كما أشار المكتتبون إلى أن قرار إلزامهم بدفع ٣٠ بالمئة من قيمة الشقة الفعلية لمن سيستلم شقته هو قرار تعجيزي بالمطلق لأنه سيرتب على أي مكتتب دفع ما يتراوح بين مليون ونصف مليون إلى ٢ مليون للاستلام دفعة واحدة، هذا فضلاً عن أن تسليم الشقق سيكون بنسبة إنهاء ٨٠ بالمئة إكساء على حين سيبقى ٢٠ بالمئة لإكمال أعمال الكساء والتي تشمل كامل البياضات الصحية وبياض الكهرباء والطلاء.. إلخ والتي ستشكل بدورها المعضلة الأكبر للمكتتبين يضاف إليها ما سيترتب عليهم من أقساط شهرية حسب الحسابات الفعلية للكلفة، مؤكدين استحالة تسديد الأقساط، الأمر الذي دفع الكثيرين منهم إلى السعي لسبع اكتتابهم على السكن جراء التأخير في تنفيذ المشروع.

كما لفت المكتتبون إلى أن التأخير في تنفيذ المشروع أدى بدوره إلى التفاوت بين تكلفة الشقق بين التخصيص الأول والثاني والثالث من المشروع وأدى إلى رفع ضريبته على كل المكتتبين وخاصة أنهم جميعاً من ذوي الدخل المحدود حيث بلغت تكلفة الشقة في التخصص الأول بين ١٠ و١٢ مليوناً لترتفع التكلفة في التخصيص الثاني بين ١٦ و١٨ مليوناً، أما تكلفة الشقة في التخصيص الثالث فتراوحت بين ٤٠ و٥٠ مليوناً متساوين من يتحمل تلك الفروقات في الأسعار ومن سيستطيع دفع الأقساط المترتبة في حال إكمال المشروع، وخاصة أن أسعار مواد البناء تتوجه إلى ارتفاعات جديدة سيتم احتسابها من جيوب المكتتبين بالضرورة مع إشارتهم إلى التلويح الدائم من قبل الوزارة المعنية بتنفيذ المشروع بسحب التخصيص من أي مكتتب يقوم بالتأخير في دفع الأقساط لأكثر من ٨ أشهر وإعادة المبالغ التي تم تسديدها سابقاً وهو ما اعتبره المكتتبون ظلماً وانتقاصاً لحقوقهم.

رئيس اتحاد عمال السويداء هاني أيوب أكد لـ«الوطن» أن المتخصصين في السكن العمالي لا ذنب لهم في التأخير الحاصل بإنجاز المشروع فعند الاكتتاب على شقق سكنية كانت تكلفة الشقة لا تتجاوز مليوني ليرة، مبيناً أن الإشكالية حالياً هي ارتفاع أثمان الشقق الذي أدى بدوره إلى ارتفاع الأقساط الذي يعجز معه أي عامل من التسديد في ظل الظروف المعيشية الصعبة والرواتب الحالية بهدف تحويل اكتتابهم لأشخاص آخرين، مبيناً أن التأخير في تنفيذ المشروع إنما يعود إلى الجهات التي جرى التعاقد معها للتنفيذ بسبب الظروف التي مرت بها البلاد وأدت إلى إلحاق خسائر كبيرة بالمكتتبين مع الأسف وخاصة في ظل الوضع الاقتصادي الحالي.

أما ما يتعلق بارتفاع الأقساط لجميع المشاريع السكنية فأكدت الظواهرة أنه في ظل الارتفاعات المستمرة لأسعار مواد البناء فمن غير الممكن احتساب تكلفة الشقة حالياً على أسعار ٢٠١٢ وهي سنة إقلاع التنفيذ بالمشروع، مبينة أن تحديد تكلفة المتر حالياً بـ٤٨٠ ألف ليرة هي أقل من التكلفة الحقيقة التي تصل إلى ٨٠٠ ألف ليرة مع التوقع بزيادة التكلفة مع الزيادات الجديدة لأسعار مواد البناء من إسمنت وحديد.

اقتراح من اتحاد العمال لوزارة الإسكان لتمديد أقساط المساكن

الجنوبية المهندسة كندة الظواهرة لـ«الوطن» إلى مراجعة الكثير من المكتتبين على السكن الشبابي للفرع بهدف تحويل اكتتابهم لأشخاص آخرين، مبينة أن التأخير في تنفيذ المشروع إنما يعود إلى الجهات التي وقعت العقد معها للتنفيذ بسبب الظروف التي مرت بها البلاد وأدت إلى إلحاق خسائر كبيرة بالمكتتبين مع الأسف وخاصة في ظل الوضع الاقتصادي الحالي.

وذكروا أن عمليات التمويل عن طريق إحدى شركات الصرافة المرخصة في سورية للمواد الواردة بجدول المواد المسموح بتمويلها لها مشاكل كبيرة أهمها، يقوم المستورد بإيداع المبالغ بالليرة السورية لتسديد قيمة إجازة الاستيراد لدى فروع شركات الصرافة من دون أي وثيقة من هذه الشركات التي تقوم بدورها ببيعه بالقطع الأجنبي بالسعر الرائج في السوق الموازي ومن دون أي وثيقة أيضا، لينتظر بعد إتمام عملية بيع كامل قيمة الفاتورة المستوردة دوره في التمويل الذي يمكن أن يتأخر لأشهر، وكل هذا يتسبب في غرامات ورسوم إضافية على حاويات الشحن البحري أو البري مما يرفع كلفة المواد بشكل كبير ويؤخر دورة الإنتاج في المنشأة كما يؤدي لوصول المواد في غير الموسم المحدد لها.

ولفتوا إلى هذا يتسبب في مشاكل كبيرة لهم إضافة لعدم وجود أي وثيقة لديه عند التعامل مع شركات الصرافة.

مطالب رجال الأعمال من الحكومة

المشاركة بإعداد القوانين والقرارات والتعاميم في الشأن الاقتصادي

قبول المالية للنفقات التي يدفعها المكلف بسبب ضرورات العمل

هناء غانم

قدمت اللجنة المشتركة من الصناعيين والتجار مذكرة لرئيس مجلس الوزراء تتضمن رؤية مشتركة حول التوازن في الأسواق ومنعكسات ما يجري عالمياً على الاقتصاد السوري.

«الوطن» حصلت على المذكرة المشتركة التي خاطب بها الصناعيون والتجار أصحاب القرار ضمن عدة مقترحات متفق عليها بما يحقق المصلحة المشتركة وبما يتناسب وطبيعة التحديات التي فرضتها مستجدات المرحلة الحالية بهدف الوصول إلى أثار إيجابية سريعة على المدى القريب في تحريك عجلة الإنتاج من دون الحاجة إلى إصدار قوانين وتشريعات جديدة..

حيث أكدوا في مذكرتهم ضرورة مشاركة الغرف التجارية والصناعية واتحاد غرف التجارة والصناعة عند إعداد مشاريع القوانين والقرارات والتعاميم التي تصدر عن كل الوزارات التي تتعلق بتطوير القوانين والأنظمة والتعليمات التي لها علاقة بالشأن الاقتصادي والاستثماري في سورية وبالمنطقة. وطالبوا بتسهيل انسياب البضائع المحلية والمستوردة بين مختلف المحافظات السورية، خصوصاً منتجات ومحاصيل المناطق الشرقية والشمالية إلى المحافظات الداخلية بما ينعكس إيجابياً على توافر المواد وانخفاض سعرها.

مقترحات لـ«المركزي»

وبينت المذكرة أن الصناعيين يواجهون الكثير من الصعوبات من خلال تطبيق القرارين ١٠٧٠/ل و١٠٧١/ل أهمها ما يخص المواد المسموح بتمويلها من المصارف العاملة وفق التعاميم الصادرة عن المصرف المركزي. وأشاروا إلى أن المصارف العاملة في سورية ونتيجة ضعف قدرتها على التمويل (وخاصة بعد أن تم التعميم بأن يكون التمويل من مواردها الخاصة وليس عن طريق التعويض من المصرف المركزي) أصبحت ترفض في كثير من الأحيان التمويل أو تتأخر كثيراً في التحويل إلى مدة قد تصل إلى أكثر من ثلاثة أشهر، مما يضر بسمعة الصناعيين لدى الشركات الموردة التي بدأت بالتوقف عن تثبيت الطلبيات الجديدة للصناعيين في سورية، أو تقوم في أحسن الأحوال برفع الأسعار بشكل كبير بسبب تأخر الدفع، الذي بدوره سوف يؤدي إلى انقطاع المواد وتعثر عملية الإنتاج في المنشأة الصناعية بسبب بطء وتأخر ورود المواد في أوقاتها المناسبة.

واقترحوا إيجاد آلية مناسبة وتقديم الدعم للمصارف العاملة من المصرف المركزي للتسريع في عمليات التمويل لدى هذه المصارف لتتم عمليات التمويل والتحويل بالسرعة المطلوبة.

شركات الصرافة المرخصة في سورية للمواد الواردة بجدول المواد المسموح بتمويلها لها مشاكل كبيرة أهمها، يقوم المستورد بإيداع المبالغ بالليرة السورية لتسديد قيمة إجازة الاستيراد لدى فروع شركات الصرافة من دون أي وثيقة من هذه الشركات التي تقوم بدورها ببيعه بالقطع الأجنبي بالسعر الرائج في السوق الموازي ومن دون أي وثيقة أيضا، لينتظر بعد إتمام عملية بيع كامل قيمة الفاتورة المستوردة دوره في التمويل الذي يمكن أن يتأخر لأشهر، وكل هذا يتسبب في غرامات ورسوم إضافية على حاويات الشحن البحري أو البري مما يرفع كلفة المواد بشكل كبير ويؤخر دورة الإنتاج في المنشأة كما يؤدي لوصول المواد في غير الموسم المحدد لها.

ولفتوا إلى هذا يتسبب في مشاكل كبيرة لهم إضافة لعدم وجود أي وثيقة لديه عند التعامل مع شركات الصرافة.

واقترحوا أن يتم إلزام شركات الصرافة بإعطاء المستوردين الثبوتيات والوثائق التي تخميهم وإلزامهم بالتحويل وفق نظام ودور محدد من دون محسوبيات للأشخاص المقربين من أصحاب أو مديري هذه الشركات.

أما بالنسبة لتمويل المستوردات آجلة الدفع، تساءلوا لماذا الاشتراط ألا يتجاوز أجل استحقاقها شهراً واحداً فقط كما ورد في نص القرار /١٠٧٠/ وفي حال تعديلها إلى ثلاثة أشهر، مقترحين إلغاء المؤونة المفروضة والتي هي ٣٠ بالمئة من قيمة البوليصة التي تدفع لشركات الصرافة قبل منح كتاب الجمرك للتخليص لأنها تسبب ضغطاً كبيراً على سيولة الشركات الصناعية المستوردة.

وطالبوا بالتخفيف من الإجراءات المتبعة من المصرف المركزي للسماح للمستوردين بتمويل مستورداتهم عن طريق فائض قطع التصدير لما فيها الكثير من الإجراءات الروتينية والإدارية التي من الممكن أن تستمر لأسابيع أو أكثر حتى يحصل المستورد على الموافقة على التمويل وكذلك الوثائق المطلوبة من ميزانيات الثلاث سنوات سابقة ومستوردات وصادرات لثلاث سنوات سابقة، وأضافوا: أي إن الصناعي أو المصدر الجديد لا يحق له الاستفادة من هذا البند.

كما طالبوا أن يسمح للمصدرين الذين لا يحتاجون إلى الاستيراد أو لديهم فائض من الصادرات عن مستورداتهم بتحويل هذا الفائض إلى مستوردين آخرين يخضعون في تمويل مستورداتهم وبذلك يتم التخفيف من الحاجة إلى القطع الأجنبي وتخفيف الضغط على شركات الصرافة العاملة.

وبالنسبة للمصدرين الذين يخضعون للتمويل عن طريق المصارف العاملة في سورية اقترحوا أن يسمح لهم باستعمال كامل قطع التصدير في تمويل مستورداتهم (دون الحاجة إلى تسديد ٥٠ بالمئة عن طريق فروع شركات الصرافة في الخارج ودفع عمولات ومصاريف) وإعادة تمويل مستورداتهم عن طريق المصارف العاملة وتحملهم عبء عمولات التمويل والتحويل. مع إلزامهم في حال كانت مستورداتهم لا تغطي كامل قطع التصدير أن يقوموا بسداد الفرق وفق الأصول المتبعة في القرار رقم ١٠٧١/ل.

وطلبوا السماح للمستوردين بتحويل أموالهم لشركات الصرافة المتعاملة مع المركزي بموجب حوالات مصرفية أصولاً بالدفع النقدي الذي يجري الآن، والإيعاز بتسديد قيمة المعادل السوري لقيمة تعهدات قطع التصدير فور استلامها ليتمكن المصدرون من الوفاء بالتزاماتهم.

إلى وزارة الاقتصاد

وركز الصناعيون والتجار في مطالبهم الخاصة بوزارة الاقتصاد على عدة بنود أهمها فتح إجازات الاستيراد لكل المواد الغذائية لتأمين حاجة السوق في ظل الظروف الحالية وإيجاد طريقة بالسماح للمستوردين بتأمين التمويل اللازم لعملية الاستيراد لتفادي نقص المواد الغذائية الضرورية في الأسواق والتي لا يوجد فيها إنتاج محلي، وإضافة لتشميل صناعات تصديرية جديدة في برنامج دعم الصادرات، ورفع قيمة الدعم من ٩ إلى ١٨ بالمئة على أن يكون نصفه على الأقل دعماً نقدياً بالليرة السورية.

وطالبوا بعدم حصر استيراد المواد الأولية بالصناعي فقط وإنما يتم استيرادها من التجار أيضاً باعتبارها خدمة للصناعة باستثناء الأقمشة، والسماح بالاستيراد من غير بلد المنشأ، واعتبار الاستيراد من المناطق الحرة السورية هو استيراد من بلد المنشأ ومعفاة من شرط الحصول على إجازة استيراد مسبقة.

إضافة لإعادة النظر بقرار رئاسة مجلس الوزراء بحصر دخول البضائع إلى المناطق الحرة بالبضائع الممسوح استيرادها إلى القطر، في حين قانون الجمارك وقانون المناطق الحرة يسمحان بإدخال كل البضائع إلى المناطق الحرة، وخاصة بعد إعادة فتح المعابر البرية من دول الجوار، وتطبيق ثقافة الشراكة العربية على البضائع العربية في حال تخزينها في المناطق الحرة.

مقترحات لوزارة المالية

وبخصوص وزارة المالية طالبت المذكرة بقبول النفقات غير المباشرة التي يدفعها المكلف بسبب ضرورات العمل والظروف المحيطة به حتى لو كان بعض منها غير موثق ولا توجد به فواتير نظامية (مازوت حر، حواجز، سفر....) وغيرها من النفقات التي يضطر المنتجون لتحملها بسبب ظروف الحرب والعقوبات.

وطالبوا بتطبيق الربط الإلكتروني لنظام الفوترة تدريجية على مراحل وذلك لتجاوز الأخطاء والعقبات التي ستظهر فيه عند تطبيقه، إضافة لتنشيط عمل المصارف الخاصة في تمويل عمليات الاستيراد والتصدير وزيادة عدد شركات الصرافة المعتمدة في تمويل المستوردات، وتعديل المرسوم التشريعي رقم ٨ لعام ٢٠٢١ واستبدال عقوبة الحبس بالغرامة المالية أينما وردت باستثناء المخالفات الجسيمة.

وإعادة النظر في التشريعات الضريبية بحيث تكون حافزاً على تشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي وتوزيع النشاط الاقتصادي والإنتاجي بين المناطق المختلفة، مؤكدين أن توافر المواد بشكل قانوني في السوق ومكافحة التهريب يستوجبان إعادة النظر بالضرائب المرتفعة المفروضة على عمليات الاستيراد والأرباح لأنها بشكلها الحالي ليست في مصلحة الاقتصاد الوطني كما تشجع التهريب.

إلى وزارة التجارة الداخلية

أما بخصوص وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك فقد تم الاتفاق على طلب تعديل العديد من القرارات منها، ١- تعديل القرار /١٠٠٨/ الصادر بعد صدور المرسوم رقم /٨/ الخاص بحماية المستهلك وخاصة موضوع المخالفة بالمشاهدة، حيث يوجد فيه الكثير من البنود التي تسبب القلق وإيقاف العمل، مطالبين بأن يكون التعديل بمشاركة اتحاد غرف الصناعة السورية.

وطالبوا بضرورة غض النظر عن انتهاء صلاحية المواد الأولية الموجودة في مستودعات منشآت القطاع الكيميائي عدا المنشآت التي تنتج المنتجات الصحية والتجميلية والاكتفاء فقط بالرقابة على المنتجات الجاهزة ومدى مطابقتها للمواصفات القياسية السورية في حال وجود بيانات جمركية نظامية لهذه المواد، والالتفاء بالقرار رقم /١٢٣٨/ لوزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك حول ذلك.

وأكدوا ضرورة تخفيض الأسعار الاسترشادية للمواد الأساسية ما يؤدي إلى توفرها بأسعار أقل في الأسواق.

مطالب للجمارك العامة

وعن مطالبهم من مديرية الجمارك العامة طالبت المذكرة بالسماح للصناعيين بإصدار شيكات مصدقة من حساباتهم لمصلحة مديرية الجمارك لتسديد الرسوم الجمركية على مستورداتهم واستثنائهم من القرار /٣١٦٧/ لعام ٢٠٢١.

وأكدوا ضرورة إخراج الدوريات الجمركية من المدن والمناطق الصناعية وتنظيم دخولها إلى المدن الصناعية وفق أوامر التحري حصراً وبوجود ممثلين عن الغرف الصناعية أصولاً، وطالبوا بالسماح بالكشف على البضائع المستوردة في ساحات التفريغ وفي جميع الأمانات الجمركية الواردة إليها وتفعيل دور المرفأ الجاف في مديرية حلب – السريان والإيعاز بتسهيل إجراءات التخليص الجمركي في جلب أسوة بدمشق واللاذقية.

وبهدف تخفيف الأعباء المالية على المستثمرين وتسريع معاملاتهم، طالبوا بقيام أمانة الجمارك في المنافذ البرية والبحرية بتنظيم المعاملة الجمركية للبضائع /مقصد/ المنطقة الحرة بعد إجراء الكشف الإجمالي عليها من دون تفريغها ووضع الرصاص اللازم وترقيقها إلى مقصدها النهائي (المنطقة الحرة) بحيث يتكامل إجراء الكشف التفصيلي على البضاعة في المنطقة الحرة من قبل العاملين في أمانة المنطقة الحرة.

إلى وزارة الإدارة المحلية والبيئة

وطالب الصناعيون والتجار بأهمية تقديم وزارة الإدارة المحلية والبيئة العديد من التسهيلات، ومنها تسهيل إجراءات التراخيص الإدارية للمنشآت الصناعية والتجارية وتوجيه الوحدات الإدارية بالمحافظات بتثبيت تلك المنشآت بوضعها الراهن (حيث صدرت تعليمات بهذا الخصوص ولم تطبق من شعب التراخيص الصناعية في البلديات)، إضافة لتسهيل إجراءات التراخيص للمبادرات الفردية والشركات المتناهية الصغر التي أسسها متضررون من الحرب حيث إنه من الصعب جداً استكمال تراخيصها الإدارية والتجارية والصناعية وفق القوانين الحالية.

وطالبوا بالإسراع بتشميل المناطق الصناعية المتضررة والموثقة أصولا لدى المحافظات كمناطق تنموية ضمن أحكام قانون الاستثمار الجديد رقم /١٨/، وبتحويل أموال المرسوم /٣٧/ والخاص بإعادة تأهيل المناطق الصناعية المتضررة إلى اتحاد غرف الصناعة السورية وذلك من أجل صرفها بسرعة ومرونة أكبر ولكون هذه الأموال مستوفاة أصلاً من مستوردات مستلزمات الإنتاج، والعمل على إنشاء قرى صناعية بمواصفات عالية في جميع المحافظات السورية وتأجيرها أو بيعها لأصحاب الأعمال الصغيرة والمتناهية الصغر.

مطالبهم إلى وزارة الكهرباء

وعن مطالبهم الخاصة لوزارة الكهرباء، أكدوا ضرورة إعادة النظر في العديد من القضايا، منها توحيد أسعار الكهرباء بين مختلف المدن والمناطق الصناعية، وبين الصناعات المتشابهة في القطاع الإنتاجي الواحد على ألا تتجاوز الأسعار العالمية وأن تكون أقل من أسعار دول الجوار (مصر- الأردن- تركيا)، والإسراع بإصلاح وصيانة المحولات والشبكات في المدن والمناطق الصناعية وذلك من الأموال المدفوعة من الصناعيين إلى وزارة الكهرباء ومن أموال المرسوم ٣٧ لعام ٢٠١٥.

- تنشيط عمل المصارف الخاصة في تمويل الاستيراد والتصدير
- إعادة النظر بالضرائب لأنها ليست في مصلحة الاقتصاد الوطني وتشجع على التهريب
- تعديل مرسوم حماية المستهلك لأنه يسبب القلق.. وتخفيض الأسعار الاسترشادية
- إخراج الدوريات الجمركية من المدن
- تخفيض أسعار الكهرباء بحيث تصبح أقل من دول الجوار
- إلزام شركات الصرافة بإعطاء المستوردين وثائق وإلغاء المحسوبيات للمقربين منها
- السماح بالاستيراد من غير بلد المنشأ واعتبار المناطق الحرة استيراداً من بلد المنشأ
- إنشاء قرى صناعية وبيعها لأصحاب الأعمال